نظافة سيدنا محمد ﷺ

وأمْرُه بالنظافة

الإمام الشيخ

عبد الله سراج الدين

رحمه الله تعالى ورضي عنه

هذا البحث مقتبس من كتاب
(سيدنا محمد رسول الله
صلى الله عليه وآله وسلم)
من الصفحة ٣٣ حتى الصفحة ٤٤

للشيخ الإمام
عبد الله سراج الدين الحسيني
بناءً على توجيهات ولده
المهندس الشيخ
محمد محيي الدين سراج الدين
رحمهما الله تعالى ورضي عنهما

ويمكنك تحميل هذه الأبحاث القيّمة
وتحميل جميع كتب الشيخ الإمام
من موقعه الرسمي والوحيد
WWW.SRAJALDEN.COM
قسم: كتب الإمام
تحميل كتب الإمام وتحميل أبحاث مختارة

مدير الموقع:
الشيخ عبد الله محمد محيي الدين سراج الدين

نظافته ﷺ وأمره بالنظافة

كان ﷺ أنظفَ خلق الله تعالى بدناً وثوباً وبيتاً ومجلساً ، فلقد كان بدنه الشريف ﷺ نظيفاً وضيئاً ، كما تقدم في حديث هند بن أبي هالة أنه ﷺ « أنور المتجرِّد » وذلك أن أعضاءه المتجرّدة عن الشعر والثوب هي في غاية الحسن ، ونصاعة اللون ، وفي هذا دليل نظافته ﷺ ، وكما ورد في الحديث : « كأنَّ عنقه جيد دُمية في صفاء الفضة » .

وروى الترمذي عن أبي الطفيل أنه قال : (كان رسول الله ﷺ أبيضَ مليحاً مقصّداً) ـ أي : متوسطاً بين الطول والقصر .

وروى الترمذي عن ابن أبي جحيفة عن أبيه قال : (رأيت النبي ﷺ وعليه حلة حمراء ، كأني أنظر إلى بريق ساقيه) .

وذلك لأن ثوبه ﷺ كان إلى أنصاف ساقيه تحت الركبة ـ وإن طيب عَرْفه وعرقه ﷺ لهو أكبر دليل على نظافة جسمه ﷺ .

وفي الصحيحين عن أنس رضي الله عنه قال : (ما مسست حريراً ولا ديباجاً ألينَ من كف النبي ﷺ ، ولا شممت ريحاً قطّ أو عَرْفاً ـ وفي رواية : أو عرقاً ـ أطيب من ريح أو عرف النبي ﷺ)[1] .

وعن أبي قِرصافة قال : لما بايعنا رسول الله ﷺ أنا وأمي وخالتي ، ورجعنا من عنده منصرفين ، قالت لي أمي وخالتي : (يا بني ما رأينا مثل هذا الرجل ، ولا أحسنَ منه وجهاً ، ولا أنقى ثوباً ، ولا ألين

---

(١) العرف هو الريح الطيب .

كلاماً ، ورأينا كأنَّ النور يخرج من فِيْهِ)[1] .

فهو ﷺ أنظف خلق الله بدناً ، وأنقاهم ثوباً .

وكان ﷺ يستاك حين خروجه ودخوله منزله .

أمره ﷺ بالنظافة

كان ﷺ يأمر بالنظافة ويحثّ عليها ، ويحذّر من الوساخة ، وقد جاء ذلك منه على وجوه متعدّدة .

أولاً : بيانه ﷺ أن من مبادىء الإسلام النظافة :

روى الترمذي عن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن الله تعالى طيِّب[2] يحب الطيِّب ، نظيف[3] يحب النظافة ، كريم يحب الكرم ، جَواد[4] يحب الجود ، فنظِّفوا أَفنيتكم ولا تشَبَّهوا باليهود » .

وعن سليمان بن صُرَد أن رسول الله ﷺ قال : « استاكوا ؛

---

(١) قال في (مجمع الزوائد) : رواه الطبراني وفيه من لم أعرفهم اهـ .

(٢) أي : منزه عن النقائص ومقدس عن الآفات والعيوب ، يحب الطيب أي : الحلال الذي يعلم أصله وجريانه على الوجه الشرعي العاري عن ضروب الحيل وشوائب الشبه . اهـ من (فيض القدير) .

(٣) قال العلامة الخفاجي : وإطلاق « النظيف » على الله تعالى في الحديث ولم يذكره أحد من أسمائه تعالى ، كما قيل وقع للمشاكلة ، والمتقدمون يسمونها ازدواجاً أيضاً ، فلا وجه للاعتراض عليه ، وقيل : إنه بمعنى القدوس ، اهـ ملخصاً .

(٤) بالتخفيف أي : كثير الجود والعطاء . اهـ (فيض القدير) .

وتنظفوا ؛ وأوْتروا فإنَّ الله عز وجلّ وتر يحب الوتر »[1] .

وروى الخطيب وغيره عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « إنَّ الإسلام نظيف ؛ فتنظفوا ، فإنه لا يدخل الجنة إلا نظيف » .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً « تنظفوا بكل ما استطعتم فإن الله تعالى بنى الإسلام على النظافة ، ولن يدخل الجنة إلا كل نظيف »[2] .

ثانياً : حَثُّه ﷺ على نظافة البدن بشتى وسائل النظافة :

فمن ذلك : أمره ﷺ بالغُسل وتحذيره من ترك ذلك .

روى الإمام أحمد عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « على كلِّ رجلٍ مسلم في كل سبعة أيام غُسل يوم ، وهو يوم الجمعة »[3] .

ومن ذلك : حثه ﷺ على تعهد أطراف البدن بالنظافة ، وإزالة الأوساخ عنها ، وأن ذلك من الفطرة الدينية التي جاءت بها جميع الرسالات الإلهية .

روى مسلم عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « عشر من الفطرة[4] : قصّ الشارب ، وإعفاء اللحية ، والسواك ، واستنشاق

---

(١) رواه ابن أبي شيبة والطبراني ، وأفاد المناوي أنه حسن لغيره .

(٢) عزاه الخفاجي في (شرح الشفاء) إلى الرافعي في (تاريخ قزوين) وقال : وبما ذكرناه من أن الحديث روي من طرق متعددة تجبر ضعفه ، عُلم أنه خرج من الضعف إلى مرتبة الحسن ، ومعناه صحيح موافق للشرع اهـ .

(٣) ورواه النسائي وابن حبان .

(٤) أي : من الفطرة الدينية التي فطر الله تعالى العباد عليها ، قال تعالى : =

الماء ، وقصُّ الأظفار ، وغسل البراجم [1] ، ونتف الإبِط [2] ، وحلق العانة ، وانتقاص [3] الماء » .

وقد حذَّر النبي ﷺ من إهمال ذلك مدة طويلة ، ففي سنن أبي داود عن حسن رضي الله عنه قال : وَقَّتَ لنا رسول الله ﷺ في قص الشارب ، وتقليم الأظفار ، ونتف الإبط وحلق العانة ، أن لا تُترك أكثر من أربعين ليلة ـ يعني أنه إذا دعت الحاجة إلى الترك أو لم يتمكن من الغسل والقص والتقليم في كل أسبوع ، فلا يجوز له أن يؤخر أكثر من أربعين ليلة ، فإنه حينئذٍ آثم ، كما نصَّ الفقهاء على ذلك [4] .

ثالثاً : حَثُّه ﷺ على التنظف من آثار الطعام والشراب :

روى الحكيم الترمذي عن عبد الله بن بُسْر عن النبي ﷺ أنه قال :

= ﴿ فطرة الله التي فطر الناس عليها ، لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ﴾ وهي : من الأمور التي جاءت بها جميع الرسل واتفقت عليها جميع الشرائع السماوية .

(١) البراجم : عقد الأصابع في ظهر الكف ، والرواجب عقدها من بطنها .

(٢) أي : نتف شعر الإبط ولا بأس بحلقه .

(٣) قال الشيخ علي القاري في (شرح الشفاء) : انتقاص الماء هو الاستنجاء ، وهو بالفاء والمهملة أو المعجمة ، والمذكور في اللغة أنه بالقاف والمهملة ، وأما بالفاء فنضحه على الذكر اهـ .

(٤) ويستحب دفن الأظفار والشعر ، لما روى الحكيم الترمذي عن عائشة رضي الله عنها : (أن النبي ﷺ كان يأمر بدفن سبعة أشياء من الإنسان : الشعر ، والظفر ، والدم ، والحيضة ، والسن ، والقلفة ، والمشيمة) وقد روى بعض ذلك الطبراني أيضاً ؛ كما في (الفتح الكبير) .

« قصُّوا أظافركم ، وادفنوا قلاماتكم ، ونقّوا براجمكم ، ونظفوا لِثاتكم من الطعام ، واستاكوا ، ولا تدخلوا عليَّ قُحْراً بُخْراً »[1] .

وروى الترمذي عن سلمان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « بركة الطعام : الوضوء قبله ، والوضوء بعده » .

والمراد هنا الوضوء اللغوي وهو غسل اليدين ، لا الوضوء الشرعي وهو غسل الأعضاء المفروضة ، كما دلَّ على ذلك حديث الترمذي عن ابن عباس بسند صحيح أن النبي ﷺ قُرِّبَ إليه طعام ، فقالوا : ألا نأتيك بوَضوء ؟ فقال : « إنما أمرتُ بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة » .

رابعاً : حثُّه ﷺ على نظافة الثياب :

كما روى الطبراني وأبو نعيم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن من كرامة المؤمن على الله نقاء ثوبه ورضاه باليسير » أي : من أمور الدنيا .

وروى أبو نعيم عن جابر أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً وسخة ثيابه فقال : « أما وجد هذا شيئاً ينقي به ثيابه ؟ » .

وفي هذا يوبخ ﷺ على وساخة الثياب ، ولم يخاطب ذلك الرجل بخاصَّته لئلا يكسر خاطره بمقابلته بما يكره ، وليبين أن الحكم لا يختص

---

(١) كذا في (الجامع الصغير) وفسر المناوي في شرحه الكبير « قحراً » : مصفرة من شدة الخلوف ، وبخراً : من البَخَر بفتحتين ، وهو نتن الفم ، ثم قال : هكذا الرواية ، لكن قال الحكيم : المحفوظ عندي قحلا فلجاً ولا أعرف القحر . اهـ .

به ، بل توبيخه موجه لكل من ترك ثيابه وسخةً .

وكان ﷺ ينهى عن تعريض الثياب للوسخ ، فعن الأشعث بن سليم أنه قال سمعت عمتي تحدث عن عمها قال : بينا أنا أمشي في المدينة إذا إنسان خلفي يقول : « ارفع إزارك ، فإنه أنقى [1] ـ وفي رواية : أتقى ـ وأبقى » فإذا هو رسول الله ﷺ فقلت : يا رسول الله إنما هي بُرْدة مَلْحاء [2] .

فقال : « أما لك فيَّ أسوة ؟! » فنظرت فإذا إزاره ﷺ إلى نصف ساقيه [3] . أخرجه الترمذي في الشمائل بهذا اللفظ .

خامساً : حثُّه ﷺ على تنظيف البيوت والأفنية ـ كما تقدم في الحديث : « فنظِّفوا أفنيتكم ، ولا تشبهوا باليهود » .

سادساً : حثُّه ﷺ على تنظيف الجوامع ، وأن ذلك من القُرُبات وكبار الحسنات .

---

(١) من النقاء ، وهو النظافة ، كما أن رواية « أتقى » تدل على التنزه عن الأوساخ لما أن في ذلك تقوى الله تعالى للبعد عن الخيلاء والكبر . اهـ شرح الزرقاني .

(٢) تأنيث أملح ، والملحة : بياض يخالطه سواد ، على ما في الصحاح . قيل : الملحاء هي التي فيها خطوط من سواد وبياض ـ والمراد أنه ثوب لا يلبس في المجالس والمحافل ، إنما هو ثوب مهنة لا ثوب زينة . اهـ كما في شروح الشمائل .

(٣) وفي هذا إرشاد اللابس إلى الرفق بما يلبسه ، وحفظه وتعهده ، لأن إهماله تضييع وإتلاف .

روى أبو داود والترمذي عن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « عُرضتْ عليَّ أجور أمتي حتى القَذاة يُخرجها الرجل من المسجد ، وعُرِضَتْ علي ذنوب أمتي ، فلم أرَ ذنباً أعظم من سورةٍ من القرآن أو آيةٍ أوتيها رجل ثم نسيها » .

وفي صحيح مسلم وغيره عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « عُرضت عليَّ أمتي بأعمالها ، حسنِها وسيئها ، فرأيت في محاسن أعمالها : إماطة الأذى عن الطريق ، ورأيت من سيء أعمالها النخامة في المسجد لم تدفن » .

فتنظيف المسجد حتى من القذاة ـ وهي : أصغر من الأذى ـ فيه أجر كبير ، وترك النخامة والأوساخ في المسجد فيه وزر كبير .

وإذا كان المؤمن مأموراً أن يزيل النخامة من المسجد ؛ ولا يجوز له أن يتركها إذا رآها ؛ فكيف يجوز له أن يتنخم فيه أو يوسخ المسجد ؟! فإن ذلك أعظم ذنباً .

فعلى المسلمين أن يتنظفوا وينظفوا مساجدهم ، حذراً من الوزر وطمعاً في الأجر .

كما وأنه ﷺ حثَّ على تبخير المساجد وتنظيفها وصيانتها :

فعن عائشة رضي الله عنها قالت : (أمرنا رسول الله ﷺ ببناء المساجد في الدور ، وأن تُنَظَّف وتُطيَّب)[1] .

---

(١) قال المنذري : ورواه أحمد والترمذي وصححه وأبو داود وابن ماجه .

وعن سمرة بن جندب : (أمرنا رسول الله ﷺ أن نتخذ المساجدَ في ديارنا وأمرنا أن ننظفها)[1] .

فكان ﷺ يأمر بنظافة المساجد العامة ؛ والمساجد الخاصة التي تُبنى في الدار ليصلي فيها الإنسان نوافله وقيامه ؛ ويعبد ربه فيها ؛ وهي من السنة المطلوبة ؛ كما نص عليه الفقهاء .

سابعاً : حثُّه ﷺ على نظافة الطرق والساحات العامة ونهيُه عن تلويثها بالأوساخ والمضارِّ ؛ وبيانه أن ذلك يعتبر شعبةً من شعب الإيمان التي لا يتم الإيمان إلَّا بها :

ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الإيمان بضع وسبعون ـ وفي رواية : وستون ـ شعبة ، فأفضلها : قول لا إله إلا الله ، وأدناها إماطة الأذى عن الطريق » .

فإذا كان المؤمن لا يجوز له بمقتضى إيمانه أن يترك أذىً رآه في الطريق ويمكنه أن يزيله ، وليس ثمة غيره يزيله ، فمن باب أولى وأَحَقُّ وأوجب أنه لا يجوز له أن يلقي الأذى في الطريق .

فاعتبر يا مسلم واعلم بأن نظافة الطريق والشوارع من الإيمان ، وليست هي من التفضل ولا من باب الامتنان .

وقد أمر ﷺ بتنحية الأذى عن الطريق فقال ـ كما روى ابن حبان عن أبي برزة ـ : « نَحِّ الأذى عن طريق المسلمين » .

(١) رواه أحمد والترمذي وصححه . كما في (الترغيب) .

وأوعد من آذى المسلمين في طريقهم ، كما روى الطبراني بإسناد حسن عن حذيفة بن أسيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَنْ آذى المسلمين في طرقهم وجبت عليه لعنتهم » .

وروى الطبراني والبيهقي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَن غسل سَخيمته [1] على طريق من طرق المسلمين ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » .

وروى مسلم وغيره عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « اتقوا اللاعنَيْن » .

قالوا : وما اللاعنان يا رسول الله ؟ .

قال « الذي يتخلى في طرق الناس أو في ظلهم » أي : ساحات مجتمعهم وجلوسهم .

وأثنى ﷺ على الرجل يزيل الأذى عن الطريق .

روى الشيخان عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « بينما رجل يمشي بطريق وجد غصن شوك فأخره ، فشكر الله له ، فغفر الله له » .

فأكرِمْ وأعظِم بهذا النبي الكريم ﷺ الذي جاء بسعادة الدنيا ونظافتها ، وسعادة الآخرة ونضارتها .

---

(١) المراد بالسخيمة هنا الأقذار والأوساخ ، وإذا كانت حضارة الأمم تطالبهم بنظافة الأبدان والبلدان ، فإن إيمان المؤمنين وشرعهم وحضارتهم الإسلامية تطالبهم بالنظافة على أكمل وجوهها .

ثامناً : إن مشروعية الوضوء والغسل اللذين جاء بهما رسول الله ﷺ لهي أكبر شاهد على أن النظافة هي أصل أصيل في دين الإسلام ، وأنها من أهم المبادىء التي جاء بها رسول الله ﷺ ، فإن في الوضوء والغسل إزالة للنجس ، ورفعاً للحدث ، ونظافة من الوسخ والدنس ، إلى ما هناك من بقية الحِكَم الشرعيَّة ، وفي إزالتهما آثار الذنوب والخطايا ، كما ورد في الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا توضأ العبدُ المسلم ـ أو المؤمن ـ فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر إليها بعينه مع الماء ـ أو مع آخر قطرِ الماء ـ فإذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة كان بطشتها يداه مع الماء ـ أو مع آخر قطر الماء ـ فإذا غسل رجليه خرجت كل خطيئة مشتها رجلاه مع الماء ـ أو مع آخر قطر الماء ـ حتى يخرج نقياً من الذنوب »[1] .

وهناك حِكَم طبِّيَّة جمَّة مترتبة على مشروعية الوضوء والغسل من استجمام القوى ، واستعادة النشاط للبدن ، وإزالة آثار الإفرازات الجسمية ، إلى ما وراء ذلك مما يطول شرحه .

تاسعاً : إنَّ الأحاديث النبوية الواردة في الحثِّ على السواك وبيان آثاره والتحذير من تركه ، لهي أكبر دليل على أن النظافة والرعايات الصحية هي من مبادىء الإسلام .

أما آثاره :

---

(١) قال الحافظ المنذري في (الترغيب) : رواه مالك ومسلم والترمذي ، وليس عند مالك والترمذي غسل الرجلين . اهـ .

فقد روى النسائي وغيره عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : « السواك مَطْهَرة للفم مرْضاة للربِّ » .

وروى أحمد عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « عليكم بالسواك ، فإنه مَطْيبة للفم ، مَرْضاة للرب تبارك وتعالى » .

وأما حثه عليه ﷺ .

فقد قال : « لولا أن أشقّ على أمتي لأمرتهم بالسواك ـ أي : لفرضته عليهم ـ مع كل صلاة » رواه البخاري واللفظ له .

ومسلم بلفظ : « عند كل صلاة » .

والنسائي وابن ماجه وابن حبان بلفظ : « لأمرتهم بالسواك مع الوضوء عند كل صلاة » .

وفي رواية أحمد : « لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء » .

وفي رواية البزار والطبراني : « لفرضتُ عليهم السواك عند كل صلاة ، كما فرضت عليهم الوضوء » .

وعن جابر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « ركعتان بالسواك أفضل من سبعين ركعةً بغير سواك » رواه أبو نعيم بإسناد حسن ـ كما في (ترغيب) المنذري .

ولذا كان ﷺ يكثر من استعمال السواك ، ففي صحيح مسلم وغيره عن شُرَيح بن هانىء قال : قلت لعائشة رضي الله عنها : بأي شيءٍ كان يبدأ النبي ﷺ إذا دخل بيته ؟ قالت : (بالسواك) .

عاشراً : حثه ﷺ على التنظُّف والتخلُّل بعد تناول الطعام :

فعن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه قال : خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : « حبّذا المتخلِّلون من أمتي » .

قال : وما المتخللون يا رسول الله ؟

فقال : « المتخللون في الوضوء ، والمتخللون في الطعام ـ أما تخليل الوضوء : فالمضمضة والاستنشاق ، وبين الأصابع ، وأما تخليل الطعام : فمن الطعام ، إنه ليس شيء أشدّ على الملكين من أن يريا بين أسنان صاحبهما طعاماً وهو قائم يصلي » رواه الطبراني في (الكبير) ، ورواه الإمام أحمد مختصراً ، كما في (الترغيب) .